

شرح سنن الترمذى كتاب الصلاة للشيخ المحدث: عبدالله السعد ١١

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. أما بعد فقال الإمام أبو عيسى الترمذى حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي سعيد ابن يحيى ابن سعيد هو ابن ابن سعيد ابن العاص ابن اذان الأموي القوي - [00:00:01](#)

أبو عثمان البغدادي وهو من الطبقة العاشرة وتوفي في عام تسعه واربعين ومائتين. وسعيد ابن هي هذا خلفت فيه الاقوال على اختلافت فيه الاقوال على ثلاثة مراتب او على ثلاثة اقوال - [00:00:21](#)

فهناك من وثقه فالأمام النسائي فقال عنه ثقة وهناك من قال بأنه صدوق كابي حاتم غازي وهناك من قال بأنه له أخطاء كابي حاتم ابن حبان البستي فقال بعد ان ذكره في كتابه السقات قال - [00:00:41](#)

ربما اخطأ وقال عنه صالح بن محمد الاسدي قال صدوق الا انه يغضب. الا انه يغلط. فاتفقوا على انه بين الثقة وبين الصدوق وبعض مشار الى ان له اخطاء واوهام. والذي يترجح من هذه الاقوال الثلاثة انه ثقة ربما اخطأ انه ثقة ربما اخطأ كما - [00:00:59](#)
قال ابو حاتم ابن حبان وبعد ان ذكره في الثقافات قال ربما اخطأ وهذا القول جمعا بين الاقوال التي قيلت فيه ونحن ذكرنا فيما سبق انه ينبغي الجمع بين الاقوال مهما امكن - [00:01:23](#)

وهذه القاعدة من اهم قواعد علم الجرح والتعديل او عندما يقع في وجه الاختلاف هناك خمس عشر قاعدة تقريبا عندما تطبق يتبيّن من خلالها الراجح في هذا الرجل او في هذا واو الذي وقع فيه - [00:01:39](#)

ومن اهم هذه القواعد انه ينبغي الجمع بين الاقوال مهما امكن. فالجمع بين هذه الاقوال انه ثقة له بعض الاطباء والاوہام له بعض الاطباء والاوہام وانا وقفت له على بعض الاطباء اليسيرة وقفت له على بعض الاطباء - [00:01:59](#)

فمن ذلك ان حديثا رواه عن عيسى ابن يونس عن الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله انه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدم الفرار ولم - [00:02:19](#)

يحو على الموت. هذا الحديث كما قال ابو عيسى الترمذى رواه غريب اه سعيد ابن يحيى فارسله. فرواه عن عيسى بن يونس عن يحيى ابن ابي كثير عن جابر فاسقط ابو سلمة ابن عبد الرحمن بين يحيى ابن ابي كسيير وبين جاسم وله خطأ آخر - [00:02:39](#)
عند الدوافسني في كتابه العلل جعل بدل قتادة عفوا جعل بدل مطر من طهمان الوراق جعل بدله قتادة هذا جميع ما وقفت عليه من الاطباء التي اشار اليها اه صالح بن محمد الاسدي. فالخلاصة في - [00:02:59](#)

سعيد ابن يحيى انه ثقة له بعض الاطباء والاوہام. وان الاصل في حديثه الصحة. وقد روی عنه البخاري في كتابه الصحيح وهو عنه او بعد حديث كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر لكنه لم يحتاج به في هذه الاحاديث الرابعة. وانما آله فيها متابعتا - [00:03:19](#)
قد توبع فيها اما انه توبع فيها في البخاري او توبع بها او توبع فيها في صحيح مسلم. ثم قال الحافظ بن حجر به الباقيون فروي عنه مسلم عدة احاديث وروى عنه ايضا باقي اصحاب السنن وهذا يدل على قوته. فالاصل في حديثه - [00:03:39](#)

هذا هو الاصل في حديث سعيد ابن يحيى. نعم عن ابيه ابوه هو يحيى ابن سعيد. ابن اذان ابن سعيد ابن العاص ابن سعيد ابن العاص الاموي القويشي ابو ايوب الكوفي. ابو ايوب الكوفي وهو من كبار الطبقة التاسعة. وتوفي في - [00:03:59](#)

اربعة وتسعين ومئة عن ثمانين سنة توفي عام اربعة وتسعين مئة عن ثمانين سنة. ويحيى بن سعيد سعيد او واضح انه جيد الحديث او راجح من كلام الحفاظ انه جيد الحديث فوثقه الجمهور في يحيى ابن معين وكذلك ايضا - [00:04:19](#)

ايضا ابن عمار الموصلي والدارقطني وابن سعد وابو داود السجستاني كلهم نصوا على انه ثقة كلهم نصوا على انه ثقة وهناك من قال

بانه صدوق او لا بأس به كما قال ذلك ابو حاتم مغازي وكذلك ايضا كما قال ذلك ابو حاتم - 00:04:39
والنسائي قالوا عنه لا بأس به صدوق. ووقفت له على بعض الاخطاء والاوهم وقفت له تقريرها على ثلاثة احاديث او نعم ثلاثة احاديث قد اخطأ فيها وهذه الاخطاء يسيرة حديث ابي سلا عفوا حديث وصل وهو موصل حديث عن رواه عن هشام ابن عو عن ابيه عن عائشة رواه الامام - 00:04:59

مالك عن هشام نعو عن ابيه مغسلا في قصة عبد الله ابن ام مكتوم مع الرسول صلى الله عليه وسلم. هو حديث اخر ايضا وهو من حديث عائشة رواه ابو داود واصحاب السنن من حديث عائشة في الامر في امر الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة بالاغتسال يوم الجمعة بالاغتسال - 00:05:19

ليوم الجمعة قالت عائشة كان الناس عمال انفسهم. فعندما كانوا يأتون تخرج منهم بعض الروائح. فقيل لهم لو اغتصلتم او امرؤا بالاغتسال فهذا الحديث ان ما رواه يحيى ابن سعيد عن هشام جعله عن ابيه عن عروة عن عائشة بينما الصواب هشام العروة عن - 00:05:39

عمرة عن عائشة كما كما رواه شعبة الحجاج وسفيان الثوري وابن عبيدة والليث بن سعد وغيرهم. وايضا حديث آآ الحديث الذي رواه من طريق اسحاق ابن عبد الله قال رواه عن ابن جويد عفوا رواه عن ابن جويد يعني اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك ان الرسول - 00:05:59

الله عليه وسلم قال اذا خرج احدكم من بيته فليقل اللهم فيقول اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل او ازل او اظلم او اجهل او يجهل علي. لا - 00:06:19

يقول نعم باسم الله توكلت على الله لا حول يقال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله. الاول حديث آآ ام سلبة الاول حديث نعم هذا حديث انس باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله. رواه عن ابن جويد عن اسحاق بينما رواه اه ابن ابي رواد عن - 00:06:29

عن ابن جويد قال حدثت عن اسحاق ابن ابي طلحة فعندما رواه آآ عبد المجيد ابن ابي رواد بين ان ابن جويد لم يسمعه من اسحاق ابن ابي طلحة فهو منقطع ليس بمتصل لكن لهذا المثل له شاهد لهذا المتن له شاهد موصل فيتقوى هذا المتن - 00:06:49

لكنه من هذه الطريق يعتبر منقطع هذه الاحاديث تقريرها التي وقع يحيى ابن سعيد في اخطاء فيها. فواجب فيه انه جيد الحديث هو اعني بذلك انه خوف الصدوق ودون الثقة وقد قال علي ابن المديني ان سعيد ابن يحيى اثبت من ابيه قال علم المدينة ان سعيد ابن - 00:07:09

اثبت من ابيه فاذا هو دون ابنته. فابنته يعتبر ثقة له بعض الاخطاء ولو هان كما ذكرنا والاب دون ذلك نعم وكما ذكرت هو من كبار الطبقة التاسعة وتوفي في عام اربعة وتسعين ومئة قال حدثنا محمد بن اسحاق محمد بن اسحاق وابن يسار المطلب القوة - 00:07:29

ابو بكر المدنی صاحب السیرة وهو مشهور من كبار العلماء في من كبار العلماء في عصره وفي زمانه ومن الناس وابن اسحاق سبق لنا عدة مواد الكلام فيما يتعلق بضبطه وحديثه. وذكرنا اننا ملخص كلام الحفاظ ان - 00:07:49

ينقسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول من اقسام حديثه اذا روى حديثا يتعلق بالمغازي والسيرام. فيعتبر حديث هنا صحيح لانه كان مهتما بالمراد كما هو معلوم حتى قال الناس كالامام الشافعي وغيره ان الناس عيال على ابن اسحاق ان الناس - 00:08:09

على ابي اسحاق ومعلوم ان الشخص اذا اهتم بشيء يكون ظابط لهذا الشيء. يكون ظابط وهابط لهذا الشيء. فاذا روى في المواتي والصيغ حديث يعتبر صحيح اما اذا روى في غير المغازي والشرك الاحكام وما كافه ذلك فاذا صرخ بالتحديث يعتبر حديثه حسن - 00:08:29

يعتبر حديثه حسن وكذلك ايضا لو عن عن والقسم الثالث فيما لو عنعن فايضا يعتبر حديثه حسن لكن دون الثاني لكن دون الثاني.

وواجح في ابن اسحاق فيما يتعلق فيما يتعلق بتدليس ابن اسحاق انه مقل من التدليس كما اشار الى ذلك كما اشار الى ذلك عبدالله ابن - [00:08:49](#)

ادريس وغيره من الحفاظ اشاروا الى قلة تديسه فهم من تلاميذ الزهبي. فاحيانا يروي عن الزهبي واحيانا يذكر ويذكر واسطة بينه وبين الزهر وهو ايضا من تلاميذ آبى الزناد من تلاميذ ابى الزناد فاحيانا يروي عن ابى الزناد مباشرة واحيانا - [00:09:14](#)

بواسطة بينه وبين ابى الجناد فلو كان مكترا من التدليس لاسقط هذه الواسطة لانه قد سمع من ابى زناد وسمع ايضا من الزهبي يروي عنه مباشرة واحيانا يذكر بينه وبينهم واسطة. فهذا يدل على قلة تديسه. وقد تتبع حديثه فوجدت - [00:09:34](#)

فوجدته الغالب عليه الاستقامة ووجدته انه مقل من التدليس. وجدته في الغالب يعني انه لا يدلس. وقد الحفاظ على ذلك وقد نص الحفاظ على ذلك كعلم المدين فقد نظرت في حديثه الكثير فوجدته صحيح لا حديثين - [00:09:54](#)

ولعلهما ايضا صحيحين. وهكذا ايضا قال ابن عدي قال فتشتت حديثه الكثير فوجدت الغالب عليه الاستقامة في محمد ابن اسحاق ان حدثه مقبول وبالذات اذا روى فيما يتعلق بالمغازي والسير واما ما يتعلق بتدليسه فواجه انه مقل من التدليس في - [00:10:14](#)

الاصل فيما روى الاصل انه محمول على السماع والاتصال. طب انه دفعنا فيما سبق الشروط التي تفشت في ذلك. فقلنا الشرط الاول ان يكون هذا هواوي قد سمع من شيخه ولو مرة واحدة. والشرط الثاني ان يستقيم الاسناد والشرط الثالث - [00:10:34](#)

ان يستقيم المتن والشرط الرابع اذا جماعة طرق الحديث لا تجد انه يذكر واسطة بينه وبين من حدث عنه فإذا توفرت هذه الشروط فيكون ابن اسحاق الاصل في حديثه انه محمول على على السماع والاتصال. وهذا ليس خاصا بابن اسحاق بل كذلك ايضا - [00:10:54](#)

كقصاد ابن دعامة السدوسي وكذلك الاعمش سليمان ابن مهران وكذلك ايضا الزهبي وابو اسحاق وسفيان الثوري وهشيم ابن البشير الواسطي وغيرهم. الغالب على من وصف بالتدليس وكان ثقة الغالب عليه قلة التدليس - [00:11:14](#)

الغالب عليه قلة التدليس. نعم عن محمد ابن ابراهيم ابن الحارت هو ابن خالد محمد ابن ابراهيم ابن الحاضر ابن خالد التيمي هو محمد ابن ابراهيم هذا من التابعين من الطبقة الرابعة من صغارهم وتوفي في عام عشرين ومئة. وقد اخرج له - [00:11:34](#)

الجماعة واتفق الائمة على توثيقه كعلي ابن المديني والنسيائي هو يعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيب السدوسي وغيرهما نصوا لـ توثيقه الا ما كان من الامام احمد رحمة الله فانه قد تكلم فيه. فقال له بعض المنكرات او قال له منكرات - [00:11:54](#)

ومن اجل ذلك ذكره العقيري في كتابه الضعفاء من اجل ذلك. على اطلاقه بل هو مقيد بقيود وليس هذا موضع ذكر هذه القيود لكن بالذات الامام احمد رحمة الله يتشدد في هذا. فتكلم في محمد ابن ابراهيم من اجل هذا. كما انه تكلم ايضا في بريد - [00:12:15](#)

عبد الله ابن ابي بودة ابن ابي موسى الاشعري من اجل ذلك ايضا. كما انه تكلم بزيد ابن انيسة الجزوی من اجل ذلك. كذلك ايضا نتكلم في عمرو ابن الحارت المصري من اجل ذلك وتتكلم في عبد الرحمن بن ابي الموال. وكلهم من الثقات ولهم بعض الاحاديث التي - [00:12:35](#)

يتناولون بها وهذه الاحاديث وهذه الاحاديث آصحها جمهور الحفاظ. لكن امام احمد رحمة الله كشيخه يحيى بن سعيد معروفي بالتشدد في ذلك. فاقول ان الامام احمد رحمة الله عندما تكلم في محمد ابن ابراهيم تكلم في امثاله. وان - [00:12:55](#)

منهجا له وان آآ منهج غيره من الحفاظ هو اولى الاخذ به اولى من الشيء وعلى منهج الامام احمد رحمة الله في ذلك فالخلاصة ان محمد ابن ابراهيم انه ثقة بل هو ثقة ثبت. لأن الشيطان قد احتاج به وكذلك جميع من الف في الصحيح كابن - [00:13:15](#)

وابن حبان وغيرهم عن محمد ابن ابى عبدالله ابن زيد عن ابىه محمد ابن عبدالله محمد ابن عبد الله ابن زيد ابن عبد ربہ الانصاری الخزرجي ابو عبد الله الانصاری الخزرجي ابو عبد الله لعله يكنى بابي عبد الله ومحمد بن عبدالله هذا - [00:13:38](#)

كما قال كما قال العجلي وابن حبان انه سقى كما قال العجلي وابن حبان هو محمد ابن عبد الله هذا قد روى عنه الامام مسلم في صحيحه حديثا واحدا فهذا يدل على ثقته وقوته. وروى عنه ايضا اصحاب السنن فاخبر له مسلم واصحاب السنن - [00:13:58](#)

في محمد ابن عبد الله هذا انه ثقة كما قال العجلي وابن حبان وهو من الطبقة الثالثة. وقد اختلف في سمعه من ابىه قد اختلف في

سماعه من ابيه فقال البخاري في التاريخ الكبير في حديث رواه ابنه. اه عبدالله عن ابيه محمد عن - 00:14:18
جده عبدالله قال البخاري لم يذكر بعضهم سماع من البعض الاخر قال لم يذكر بعضهم سماع من البعض الاخر وذهب الى ذلك تقريراً
الحاكم ابو عبدالله ووافقهم ايضاً الحافظ بن رجب في كتاب فتح الباب وافقهم على ذلك لكن الراجح ان - 00:14:38
محمد بن عبدالله قد سمع من ابيه فسوف يأتينا انه صوح بالسماع من ابيه في هذا الحديث. سوف يأتينا انه صرح بالسماع من ابيه
في هذا الحديث نعم وان ابوه فهو عبد الله ابن زيد ابن عبد ربہ الانصاري الخزرجي الانصاري الخزرجي - 00:14:58
ابو محمد الانصاري الخزرج ابو محمد صحابي جليل شهد بيعة العقبة وكذلك ايضاً شهد بدرا ومعلوم ان افضل الصحابة هم من
شهدوا بدرا فمن شهدتها عبدالله بن زيد قد شهد بدرا وكذلك ايضاً بقية المشاهد وعبد الله بن زيد هذا - 00:15:18
فيما يتعلق به في شيئاً من الامر الاول متى توفي فوقع خلاف في وفاته والامر الثاني في الخلاف الذي وقع فيه هو ما بعد الاحاديث
التي رواها. فاما ما يتعلق بوفاته فخالف في وفاته. فذهب الجمهور الى انه توفي في عام - 00:15:38
اثنين وثلاثين كما ذكر ذلك خليفة بن خياط ويحيى بن بكير وغيرهم. وبهذا جزم الحافظ الذهبي. وذهب الى قريب من ذلك ابو
عبد الله الحاكم في رواية عنه فقال توفي في خلافته او في نهاية خلافة عثمان بن عفان. والقول الآخر في وفاته - 00:15:58
انه استشهد باحد انه استشهد باحد. وروى ابو نعيم في كتابه الحلية في ترجمة عمر بن عبد العزيز من طريق عبد الله ابن العمري ان
ابنة عبدالله بن زيد دخلت على عمر بن عبد العزيز وقالت انا بنت عبد الله بن زيد فاكرمها - 00:16:20
واعطاها ما طلبت اكرمتها واعطاها ما طلبت. وقالت ان ابي قد استشهد باحد. قالت ان ابي قد استشهد باحد فهذا جعل من قال بان
عبد الله بن زيد استشهد باحد. والقول الآخر انه استشهد في اليهادة. وهذا - 00:16:40
احد اقوال الحافظ بن حجر في عبدالله بن زيد. والمشهور ان عبدالله بن زيد توفي في عام سنتين وثلاثين. في عام اثنين وثلاثين.
هذا هو المشهور. اما القصة التي ذكرها ابو نعيم في كتاب الحلية فهي اسنادها فيه ضعف فيه عبدالله بن عمر العمري وفيه ضعف هذا
- 00:17:00
والامر الثاني ان ابنه محمد لو كان ابوه استشهد باحد لاصبح ابنه صحابياً ولم يذكر احد انه صحابي. وقد
صرح بالسماع من ابيه. فالمشهوق فكما قال الجمهور - 00:17:20
لقب ان انه توفي في عام اثنين وثلاثين او في نهاية خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه. اما الامر الثاني الذي وقع فيه اختلاف في
بلال ابن زيد هو ما يتعلق بعدد الاحاديث التي رواها وهذا نجعله الى ان يأتي في موضعه. نعم هذا ما - 00:17:40
بایجاد هذا الاسناد نعم اما ما يتعلق بالحكم على هذا الاسناد فهذا الاسناد يعتبر اسناد حسن يعتبر اسناد حسن من اجل محمد ابن
اسحاق فيه كما قلنا انه حسن الحديث اذا روى فيما يتعلق بالاحكام وهذا الحديث فيما يتعلق بالاحكام. واما ما يتعلق باصل القصة -
00:18:00
فاصل القصة صحيحة اصل القصة صحيحة فقد جاءت من طرق متعددة كما سوف يأتي. نعم اما ما يتعلق تفويج هذا الحديث فهذا
الحديث قد رواه ابو داود في كتابه نعم رواه ابو داود في كتابه السنن من طريق يعقوب من طرق يعقوب ابن - 00:18:23
ابراهيم الزهري عن ابيه عن محمد بن اسحاق ورواه كذلك ايضاً الامام احمد ورواه ايضاً ابن خزيمة من هذه الطريق ذلك ايضاً ابن
حبان قد رواه من هذه الطريق. وكذلك ايضاً الدواءقطني. وكذلك ايضاً لعله ايضاً رواه من - 00:18:43
هذه الطريق وايضاً له طريق اخر من طريق ابن اسحاق فرواه سلمة ابن الفضل عن محمد ابن اسحاق كما رواه ايضاً محمد بن سلمة
عن محمد بن اسحاق. كما رواه ايضاً يحيى بن سعيد فيما عند الترمذی وابن خزيمة. فهذا الحديث رواه اربعة عن - 00:19:03
محمد ابن اسحاق فاخرجته ابو داود والامام احمد وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان والدعوقطني والبيهقي في سننه الكبرى وكذلك
الصغرى وابو بكر المنذر في كتابه الاوسط وابو بكر المنذر في كتابه الاوسط. نعم وهذا الحديث كما ذكرت له شواهد متعددة فله -
00:19:23
طريق اخر من طريق محمد بن عمرو الواقعفي عن اه محمد بن عبدالله بن زيد عن ابيه. وهذه رواها ابو داود الطیالسی وكذلك ايضاً

ابو داود السجستاني. ولهذه القصة لها طريق اخر من طريق عبد السلام بن حرب ابا بالعميس - 00:19:43

عن طريق عبد السلام بن حرب عن ابي العميش آآ عن محمد عن عبد الله بن محمد عن عبد الله ابى زيد ابن عبد ربه عن ابيه عن جده وهذى الطريق رواها ادى وقطني. وكذلك ايضا رواها الحازمي في كتاب الاعتبار - 00:20:03
وفي الناسخ والمنسوخ وهناك ايضا لها اسانيد متعددة مفسلة فلها اسناد من طريق عمر رواه عن عمر وعن ابن شهاب الزهرى عن سعيد المسمى وذكر هذه القصة كذلك ايضا لها طريق اخر من طريق مغيبة - 00:20:23

الشعبي موصله عند ابى داود في كتابه الموسىم. كذلك ايضا اخرج ابو داود في كتاب الموسىم ايضا طريقا اخر. من طريق آآ عطاء وذكر هذه القصة كذلك ايضا الامام مالك رواه روى هذه القصة عن يحيى بن سعيد الانصاري مرسلة. كما ان لها طريق ايضا اخر - 00:20:43

من طريق آآ يزيد من طريق يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر لكن الطريق الى يونس ابن يزيد طريق ساقط ولا يصح. وهذا الاسناد عند ابن ماجة وعند ابن سعد في كتابه الطبقات - 00:21:03
ان هذا الحديث لهو سيد متعددة. وشواهد كثيرة. فالقصة صحيحة. واما هذا الاسناد فيعتبر اسناد حسن وقد صحح هذا الحديث الامام البخاري فيما نقله عنه الترمذى في كتابه العلل الكبير كما في سنن البيهقي - 00:21:23

ذكروا عن ابى عيسى الترمذى انه سأله البخاري عن هذا الحديث فقال هو حديث صحيح عندي. كذلك ايضا صحح هذا الحديث ابو عيسة كما سوف يأتينا فقال هذا حديث حسن صحيح. كذلك ايضا آآ ابو بكر بن خزيمة في كتابه الصحيح وقال هذا حديث ثابت صحيح - 00:21:43

من جهة النقل كذلك ايضا دار قطني في كتابه السنن قال عن طريق محمد ابن اسحاق عن محمد ابى ابراهيم عن عبد الله عن ابيه هذا اسناد متصل. كذلك ايضا صححتها ابن حبان عندما اخرجها في كتابه الصحيح وكذلك - 00:22:03
ايضا للجاهود فقد روى هذا الحديث في كتابه المنتقى. كذلك ايضا آآ ابو بكر العوام المالكي قال ان هذا الحديث حديث صحيح نعم هذا او هؤلاء هم من صححوا هذا الحديث وهناك من ضاعف هذا الحديث وعله بالارسال - 00:22:23

الحاكم وكذلك ايضا اه الحافظ برجب رحمة الله. وذكره كما ذكرت قبل قليل ان محمد ابى عبد الله لم يسمع اعتمادا على ما قاله البخاري في كتابه التاريخ الكبير. لكن آآ في رواية يعقوب ابن ابراهيم عن ابيه عن محمد ابى اسحاق - 00:22:43
عن محمد ابى ابراهيم عن محمد ابى عبد الله قال حدثني ابى قال حدثني ابى فصرح بالتحديث بينه وبين ابيه فانتهى انتفت شبهة الانقطاع بين محمد بن عبد الله وابيه. وكذلك ايضا عقidi قال الرواية في هذا الباب لينة - 00:23:03

خاصة ان الصواب هو صحة هذا الحديث بظواهره. اما هذه الطريقة تعتبر حسنة تعتبر حسنة كما ذكرت من اجل محمد ابى اسحاق. نعم هذا ما يتعلق بهذا الحديث من حيث الكلام على رجاله واسناده - 00:23:23
ومتنه. اما ما يتعلق بفقهه هذا الحديث فبوب عليه ابو عيسى الترمذى قال باب ما جاء في بدء الاذان. وساق هذا الحديث حتى يبين كيف بدأ الاذان والرسول صلى الله عليه وسلم ومن كان معه كانوا على احوال ثلاثة فيما يتعلق بالنداء الى الصلاة. كانوا على ثلاثة احوال فيما يتعلق بالنداء - 00:23:43

الى الصلاة كانوا فيما سبق يتحيلون وقت الصلاة فيجتمعون لها ثم يصلون يتحيلون وقت الصلاة فيجتمعون لها ثم يصلون بدون نداء. وهذا كان قبيل الهجرة عندما كانوا في مكة. كما سوف يأتينا في حديث عبد الله بن عمر - 00:24:07
الذى رواه البخاري والحالة الثانية عندما هاجروا الى المدينة وانتشر الناس وكثير الاسلام بين الناس في المدينة انتشر المسلمين في المدينة اجتمعوا مرة اخرى او تشاوروا او شاوروا الرسول عليه الصلاة والسلام اصحابه في - 00:24:27

هذه المسألة لانهم عندما يتحينون بعضهم قد تفوته الصلاة. لان ليس هناك وقت محدد او ليس هناك علامه اه تدل على وقت الصلاة علامه واضحة تدل على وقت الصلاة فتشاوروا فيما بينهم فذكروا الناقوس كما يفعل النصارى فكره وسوس - 00:24:47
صلى الله عليه وسلم هذا الشيء ثم ذكروا البوقي كما يفعل اليهود. فكره الرسول صلى الله عليه وسلم وذكروا ايضا النار ذكرها ايضا انه

يشعلوا نارا حتى تكون كعامة على اه وقت الصلاة فكره الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك وقال ان هذا فعل المجروس - 00:25:07
كذلك ايضا يشعروا بان تنصب راية تدل على وقت الصلاة ثم قال عمر الاتبعون رجالا ينادون في وقت الصلاة؟ قال الرسول عليه الصلاة والسلام نادي يا بلال فكان بلال ينادون الصلاة ينادون بالصلاه جامعه. كما جاء في طرق -

00:25:27

مرسلة انهم كانوا ينادون بالصلاه جامعه. هذا هو الامر الثاني فيما يتعلق بالاذان. الامر الثالث هو بعد ان رأى عبدالله بن زيد رأى في منامه الاذان وكيف وكيفية التأذين اتى في الصباح اتى وخبر الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:25:51

وقال عليه الصلاة والسلام انها لرؤيا حق من حين رؤية عبدالله بن زيد لهذا في منامه شرع الاذان على هذه الصفة التي نعرفها جميعا فكانت احوال المسلمين فيما يتعلق بالاذان على هذه الاحوال الثلاثة. نعم. واما ما يتعلق الاذان - 00:26:11

معناه لغة واصطلاحا وشرعيته فالاذان مأخوذ من الاذن وهو الاستماع. مأخوذ من الاذن وهو الاجتماع ومعناه لغة من هو الاعلام معناه لغة هو الاعلام كما قال تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس. فمعنى ذلك اعلام من الله ورسوله الى الناس - 00:26:31

مشروع بالكتاب والسنة واجماع المسلمين. فالله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وقال تعالى واذا ناديتكم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا بذلك بانهم قوم لا يعقلون. والسنة متواترة بذلك بذكر الاذان - 00:26:51

قال المسلمون مجتمعون على ذلك ويتناقضون ويتناقلونه بينهم خلفا عن سلف خلفا عن سلف واستمروا بذلك عمل المسلمين والخلاف الذي وقع بين المسلمين هو في حكم الاذان. فبعضهم قال انه سنة وبعضهم زاد سنة مؤكدة - 00:27:11

كما هو مذهب المالكية وكذلك الحنفية قالوا انه سنة مؤكدة وهذا هو مذهب ايضا الشافعية. والقول انه واجب واختلفوا اما انه واجب وجوب عيني او واجب وجوب كفافي. فذهب الحنابلة وغيرهم - 00:27:31

الى انه واجب وجوبا كفائيا فقلوا يجب على البلد من بلدان المسلمين لابد ان يؤذنوا فاذا اذن بعضهم او اذا اذن بعض او اذا حصل التأذين في بعض المساجد ان هذا يجزئ عن الاخرين. ان هذا يجزئ عن الاخرين فيما يتعلق بفوضية - 00:27:51

الاذان وانه واجب وجوبا كفائيا وليس وجوبا عينيا. والقول الاخر انه واجب وجوبا عينيا على كل جماعة على كل جماعة اجتمعوا يجب عليهم ان يؤذنوا وان يقيموا لابد ان يؤذنوا وان يقيموا الى الصلاة. وهذا ما ذهب اليه - 00:28:11

نعود هذا ما ذهب اليه داود ابن علي الظاهري وكذلك ابو محمد ابن حزم وقبلهم بعض التابعين كمجاهدة وعطاءنا برباح والحسن البصري وغيرهم. ذهبوا الى هذا القول. وذهب ايضا الى هذا القول ابو بكر ابن المنذر في كتابه الاوسط - 00:28:31

هذا القول هو اوجح الاقوال هذا القول اوجح الاقوال لدلالة الدليل على هذا القول ومن الدليل التي تدل على هذا القوم ورواه الامام ومسلم في كتابه الصحيح من حديث انس ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يهیض عند طلوع الفجر فكان اذا اراد ان يغير على قوم - 00:28:51

استمع فاذا سمع الاذان امسك واذا لم يسمع الاذان غاب فلولا انه لم يكن واجبا لما اغار الرسول عليه الصلاة والسلام على هؤلاء واستدل بذلك على ان هؤلاء ليسوا من المسلمين اذا لم يؤذنوا كذلك ايضا يدل على - 00:29:11

على وجوب الاذان والاقامة على كل جماعة ما رواه البخاري من حديث ما لك من الحويرس ان الرسول عليه الصلاة والسلام اوصى مالك وصاحبہ قال اذا سافرتما وحضرت الصلاة فاذن واقیما. قال اذا سافرتما وحضرت الصلاة - 00:29:31

وعقیمة وفي روایة فلیؤذن احدهم وليقم فاذن وقما وليؤمکما اکبرکما فامرهم بالاذان بالاقامة وامر باعیانه اکبرهما. فامر الرسول عليه الصلاة والسلام بالاذان وبالاقامة. فواحد من ذلك ان الاذان والاقامة واجبتان. وانه يجب على كل جماعة اثنین فاکثروا يجب عليهم ان يؤذنوا اذا ارادوا ان يصلوا. حتى ولو - 00:29:51

فاتتهم الصلاة حتى لو كانت الصلاة فاتتهم وقد خرج وقت الصلاة فيجب عليهم ان يؤذنوا وان يقيموا. كما وقع للرسول عليه الصلاة والسلام في بعض غزوات عندما فاتته الصلاة لم يستيقظ الا بعد طلوع الشمس. فامر بلال ان يؤذن وامرها بعد ذلك بعد ان -

00:30:21

بعد ان صلى السنة واجبة امره بان يقيم. وقصة الرسول عليه الصلاة والسلام وفوفته لصلاة الفجر. جاءت متواترة في صحيح البخاري
وفي صحيح مسلم وفي السنن رواها جمع من الصحابة كعمران ابن حصين وعبدالله بن مسعود ودين نخبة وغيرهم من الصحابة -

00:30:41

سارسل عليه الصلاة والسلام مع ان الصلاة قد فاتته وفات وقتها الا انه امر بلال بان يؤذن ثم بعد ذلك امره بان يقيم. نعم والاذان فيما يتعلق بالصلاحة له اربعة حالات الاذان فيما يتعلق بالصلاحة له اربعة حالات هناك -

00:31:01
صلوات يؤذن لها هناك صلوات يؤذن لها وهي الصلوات الخمسة اذا اديت في وقتها مفردة. تؤذن لكل صلاة هذه هي الحالة الاولى
والحالة الثانية الصلاة التي لا يؤذن لها بل تكن تبعاً لغيرها وذلك عندما -

00:31:21
اه يجمع المرء بين صلاتين بين صلاة الظهر والعصر او المغرب والعشاء فالسنة في ذلك ليؤذن اذاناً واحداً وان يقيم اقامتين لكل في
صلاة ان يؤذن اذاناً واحداً ويقيم اقامتين لكل صلاة. هذه الحالة الثانية والحالة الثالثة الصلاة التي ينادي لها لكن لا ينادي لها بالاداء -

00:31:41

وانما ينادي لها بالصلاحة جامعة. وهي صلاة الكسوف والخسوف كما جاء ذلك في حديث عائشة. او حديث عبدالله بن عمرو والشك مني
كما في البخاري ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بلال ان ينادي بالصلاحة جامعة. فهذه الصلاة ينادي لها لكن ليس بالتعديل وانما -

00:32:01

ينادي لها بصلة جامعة الحالة واقعة فيما يتعلق بالاذان يرحمك الله حالة رابعة فيما يتعلق بالاذان هو الصلوات التي لا ينادي لها لا
ينادي لها لا بالتأذين ولا بقول اخر لا ينادي لها لا بالتعديل ولا بقول اخر وهي باقي الصلوات كصلاة -

00:32:21

العيدين القول الراجح انه لا ينادي لها كما في حديث ابن عباس وحديث جابر ابن سمرة وحديث جابر وحديث بن عمر ايضاً ان عليه
الصلاحة والسلام كان اذا صلى العيدين لا يؤذن ولا يقيم ولا يفعل شيئاً اخر -

00:32:41

فصلاة العيدين لا ينادي لهم بشيء. كذلك ايضاً صلاة الاستسقاء لا ينادي لها بشيء كذلك ايضاً النوافل. وصلاة التراويح لا ينادي لها بشيء
فاحوال الاذان اربعة فيما يتعلق بالصلاحة هناك صلوات لها اذان وهي الصلوات الخمس اذا اديت في وقتها وهناك صلوات -

00:32:58
تكون تابعة لغيرها فيؤذن لا ولهم وهي الصلاة المجموعة انما تجمع المغرب والعشاء او الظهر والعصر فينادي بالتعديل للصلاحة الاولى
ثم يقام لكلا الصلاتين القسم الثالث والصلوات التي ينادي لها بصلة جامعة -

00:33:18

صلاة الكسوف والخسوف والقسم الرابع هي الصلوات التي لا ينادي لها بشيء. نعم كذلك هناك مسألة تتصل بالاذان وبفضله وهو انه قد
جاءت احاديث كثيرة ومتعددة في فضل الاذان من هذه الاحاديث ما جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان -

00:33:38

عليه الصلاة والسلام قال لو يعلم النداء ما نعم قال لو لم نعم قال لو يعلم الناس قال لو يعلم ما في النداء والصف
الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستحموا. وكذلك ايضاً في الصحيحين من حديث ابي هريرة -

00:33:58

ان الشيطان اذا سمع النداء اجبه له ضوابط وفي رواية له حصاص حتى اذا انتهى حتى اقبل ثم اذا صوب الصلاة ادبر
ثم بعد ذلك يرجع فيوسوس الموت -

00:34:18

يصبح او يظل هذا المرء لا يدرى كم صلى لا يدرى كم صلى. وفي حديث جابر والذي في مسلم ان الشيطان عندما يسمع النداء يذهب
إلى روحاء قال واوياً ان روحاء على بعد ستة وثلاثين ميلاً من المدينة. كذلك ايضاً في حديث معاوية الذي رواه مسلم في صحيحه.

وجاء ايضاً -

هذا من حديث ابي هريرة عن ابن حبان ان المؤذنين اطول الناس اعنقاً يوم القيمة ان المؤذنين اطول الناس اعنقاً يوم القيمة وفي
حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال له اذا كنت في
باديتك وغنمك -

00:34:58

صلوات تحب الباذية والغنم فاذا كنت في باديتك وغنمك وحان وقت الصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوتك انس ولا
انس ولا جن ولا شيء الا شهد لك يوم القيمة بذلك. الا شهد لك يوم القيمة بذلك. وحديث -

00:35:18

عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه رواه البخاري كما رواه ايضاً الامام مالك الموطاً كذلك ايضاً في حديث عقبة بن عامر الذي رواه
النسائي وصححه ابن حبان ان الله عز وجل يعجب - 00:35:38

سيعجب من واعي الغنم في رأس شنطية الجبل. اذا حضرت الصلاة اذن واقام. قال الله تعالى يؤذن ويقيم خوفاً مني اشهدكم اني قد
غفرت له وادخلته الجنة. اشهدكم اني قد غفرت له وادخلته الجنة. وفي حديث ابي هريرة - 00:35:50

الذي رواه النسائي وصححه ابن حبان ايضاً ان بلال اذن في الصلاة. فقال الرسول عليه الصلاة والسلام من قال مثل ذلك يقينا
دخل الجنة. من قال مثل ذلك يقينا دخل الجنة. وفي حديث ا ايضاً في حديث سلمان - 00:36:10

الذي رواه النسائي وغيره ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا اذن احدكم في البوية واقام انه يصلی مع مد البصر من الملائكة
انه يصف معهم مد البصر من الملائكة. وحديث سلمان وقع اختلاف في وقوعه وفي - 00:36:30

الوقفة لكن هوايته رفع هوایة قوية هوایة قوية وهناك احاديث متعددة في فضل الاذان جعل من ذهب الى ان الاذان افضل
من الاقامة الى ان وظيفة المؤذن افضل من وظيفة الامام. وذهب الى هذا القول شيخ الاسلام - 00:36:50

ابن تيمية ولعل العقب والله اعلم الى الاقرب ان في ذلك ما ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية ان المؤذن افضل ان وظيفة التعدين
افضل من وظيفة الامامة لعظم هذه الاحاديث التي وردت في فضل الاذان وفي فضل المؤذنين. وفي - 00:37:12

حديث البواء ابن عازب عند النسائي انه يكتب لهذا المؤذن اجر من صلى معه يكتب لهذا المؤذن اجر من صلى معه وهذا لم يذكر هذا
لم يذكر في لم يذكر للامام. او كثير من هذه الاجور لم تذكر للامام. فهذا - 00:37:32

جعل شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره الى انهم يذهبوا الى ان وظيفة التأديب افضل من وظيفة الامام. والقول الآخر ان وظيفة الامام
افضل من وظيفة رداً وهناك قول سالس وهناك جمع بينهما فهذا هو الافضل. ولا شك ان من جمع بينهما
واعطى - 00:37:52

كل وظيفة حقها فلا شك ان هذا افضل لانه جمع بين الاذان وبين الامام بالناس والصلوة بهم. نعم هذه بعض المسائل تتعلق بالاذان
وهناك مسائل اخرى تتعلق بالاذان فيما يتعلق بصفة الاذان وكيفيته وهذه سوف تأتينا - 00:38:12

في باب المفرد بمشيئة الله. نعم. قال ابو عيسى الترمذى حدثنا ابو بكر من النظر ابن ابي النظر ابو بكر ابن النضر ابن ابي هاشم
القاسم البغدادى ابو بكر ابن ابي النظر وابو النضر اسمه هاشم ابن القاسم البغدادى. وابو بكر هذا اختلف - 00:38:32

وفي اسمه فقيل اسمه احمد وقيل محمد والراجح ان اسمه كنيته هذا هو المشهور في ابي بكر هذا وابو بكر هذا من
الطبقة الحادية عشرة من الطبقة الحادية عشرة والراجح فيه انه ثقة كما قال ابن - 00:38:52

مبديوية فقال انه ثقة وذكره ابن حبان في السقات. واما ابو حاتم غازي فقال صدوق. وذكرنا فيما سبق ان ابا حاتم الغازي رحمه الله
قوله عن رجل ما صدوق يساوي ثقة بل يساوي اكثر من الثقة عند غيره. وقد قال هذا قد قال صدوق في حقه ائمة
الجماعه - 00:39:12

فقال صدوقاً الامام الشافعى والامام موسى ان الحجاج وابي حفص الفلاس وغيرهم وهؤلاء من كبار العلماء فقوله الصدوق
لا ينافي قول من قال انه ثقة فواجب فيه انه ثقة وهو من الطبقة الحادية عشرة. قال حدثنا حجاج بن محمد حجاج - 00:39:32

محمد هو المصيصي ابو محمد الاعوض وحجاج بن محمد هذا من الطبقة التاسعة وتوفي في عام ستة وقد اخرج له
الجماعه. وحجاج هذا حديثه على ثلاثة اقسام. القسم الاول من حديثه اذا - 00:39:52

روى عن ابن جبید اذا روى عن ابن جبید فهو يعتبر من اثبت الناس في ابن جبید. ويعتبر حديثه من اصح الاحاديث على وجه الارض
اذا روى عن ابن جریر كما قال ادركت اصحاب ندوی فوجدت ان حجاج - 00:40:12

محمد اثبthem فيه والقسم الثاني طبعاً هذا اذا لم يكن الراوي عنه سني هذا اذا لم يكن الراوي عن الحجاج سني فاذا كان راوي عن
حجاج فهنا لا يحتاج بهذا الاسناد لان سنيد يلقن يلقن حجاجنا محمد. فحجاج بن محمد قد يكون في اصله يخبرك - 00:40:32
قد يكون في اصل الرواية عن ابن جویج قال ابن جویج اخبرت يلقن سنيد حجاج بن محمد فيقول قل عنه ولا تقول قل اخبرت

فرواي سنيدا الحجاج فيها كلام. والقسم الثاني من اقسام حديثه اذا لم يكن شيخه ابن جويد وكان - 00:40:52

عنهم من سمع منه قد يدعا في الدواحة العليا من الصحة لكن دون الدواحة الاولى. والقسم الثالث من اقسام حديثه اذا كان راوي عن المتأخر فايظا هذا القسم يعتبر صحيح. لأن حجاج بن محمد وصف بأنه قد تغيب وقد اخالط في نهاية حياته. وصف بأنه - 00:41:12

تغير واخترت في نهاية حياته لكن الراجح ان هذا الاختلاط وهذا التغيير لم يؤثر عليه كثيرا. كما قال ذلك الحافظ الذهبي الحافظ ابن حجر فالذهببي قال لم قال لم اقله او قال لا اعرف له حديث منكر على سعة ما روى. وكذلك ايضا - 00:41:32

قال بقول من هذا قول الحافظ بن حجر وهذا واضح لمن تتبع حديث حجاج بن محمد فحديث حجاج ابن محمد تجد ان الغالب عليه بل كله مستقيم الا ما شاء الله. وتتجد ان جميع من نزل في الصحيح قد احتاج به. وقد اتفق الائمة على توثيقه - 00:41:52

قال الامام احمد ما اشد ظبطه وتعاهده للحرروف. فهو في الدرجة العليا من الظبط ومن الحفظ ومن الاتقان. نعم القسم الثاني اذا روى اذا كان ليس شيخه بن جويد وكان راوي عنهم من سمع قديما والقسم الثالث اذا كان الراوي عنه من سمعه - 00:42:12

اخيرا وكلها صحيحة وبالذات القسم الاول والثاني في الدواجن العليا من الصحة. قال قال ابن جريج ابن جويد هو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جويد الاموي ابو خالد او ابو الوليد او ابو خالد المكي وابن دويد عالم من كبار العلماء وثقة من كبار - 00:42:32

وامام مشهور ومن سادات الناس في زمانه وفي وقته. وهو من الطبقة السادسة وتوفي في عام خمسين ومئة. وقيل او ذكر ان في عام تسعه واربعين ومئة او عام واحد وخمسين ومئة. نعم. وابن جويج كما ذكرت هو امام من الائمة وثقة من الثقات الاثبات رحمه - 00:42:52

والله تعالى وبالجويد بالذات اذا روى عن عطاء بن ابي رباح. واما حديثه عن الزهرى فهو دون كذلك حديث عن الزهرى فهو دون ذلك ما تكلم يحيى بن معين في رواية عن الزهرى. لا شك انه رأيت عن الزهري صحيحة بل هي في الدرجة العالية - 00:43:12

من الصحة لكن بالنسبة رواية شعيب حمزة عن الزهري او الامام مالك عن الزهري او سفيان ابن عيين عن الزهري في رواية ابن جويدة كانوا يزهدون هؤلاء دون هؤلاء. فاقول ابن جويد حديثه بالدرجة العليا من الصحة كان شيخه عطاء بن ابي رباح فهو من اثبت الناس - 00:43:32

في عطاء. واما ما يتعلق بتدينيس ابن جبير فهو ايضا بكل من التدليس على القول الراجح. صحيح ان الداء القطني قال اجتنب تدلisis ابن جبيه انه قبيح التدلisis لا يدلس الا عن مجبور. وقال الامام احمد اذا قال اخبرت او حدثت اتي بالمنكريات. بالفعل اذا قال اخبرته حدثت اتي بالمنكريات. اما اذا روى - 00:43:52

وعن شخص ثبت منه سمعه ومعروف بأنه قد سمع منه ولم يقل اخبرت او حدثت وجماعت طرق الحديث ولم يذكر واسطة بينه وبين شيخه واستقام المتن والاسناد فالاصل في حديثه انه محمول على السماء والاتصال وهذا مذهب الحفاظ جمهور الحفاظ في ذلك - 00:44:12

وايضا قد تتبنا احاديث ووجدناها على الاستقامة. فلو كان يدلس ويكثر من ذلك لوجدت المنكريات في حديثه وقد نص الحافظ بن حجر في الفتح ان ابن جويد مقل من التنديس واستدل على ذلك بأنه يروي عن من - 00:44:32
سمع منهم بواسطة فهذا يدل على قلة تدلisisه لو كانت من التدليس لاسقط هذه الواسطة. نعم قال اخبرنا نافع هو ابو عبدالله المدنى مولى عبد الله بن عمر وهو ثقة - 00:44:52

امام جليل من الطبقة الثالثة وتوفي في عام سبعة عشر ومئة. وقال الخليلي لا يعلم لنا في جميع ما رواه حديثا اخطأ فيه. الا حديث واحد قال لا يعلم لنا في في حديث رواه اخطأ فيه الا في حديث واحد. فناب في الدرجة العليا - 00:45:04

من الثقة والظبط ومعلوم ان البخاري قال عن رواية مالك عناه عن ابن عمر قال هي السلسلة الذهبية. نعم ونافع كما ذكرت في عام

سبعة عشر ومتة وهو من الطبقة الثالثة وخارج له الجماعة عن ابن عمر وعبدالله ابن عمر ابن الخطاب ابن نوفيل القوشى العدوى ابو عبد الرحمن الصحابي الجليل توفي في - 00:45:24

عام ثلاثة وسبعين في نهايتها او بداية عام اربعة وسبعين. قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات وليس ينادي فيها احد فيتكلم يوما في ذلك فقال بعضهم اتخاذ ناقوسا مثل ناقوس النصارى. وقال بعض المتخذ قوله مثل قول اليهود وقال قال قال عمر - 00:45:44

ابن الخطاب فقال عمر بن الخطاب اولا تبعثنا رجل ينادي بالصلوة؟ قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فنادي بالصلوة نعم اما ما يتعلق بالحكم على هذا الاسناد فهذا الاسناد اسناد صحيح. هذا الاسناد واسناد صحيح. لأن جميع رجال الموسیقات بل الغالب - 00:46:04

وعلم انهم ثقات من اثبات وهذا الحديث قد اخرجه الشیخان هذا الحديث قد اخرجه الشیخان من طوق عن ابن جبیر بل عن حجاج بن محمد من طوق عن حجاج بن محمد. كما اخرجوها ايضا عبد الرزاق في كتابه المصنف عن حجاج بن محمد وهو اخرجه الامام احمد عن عبد الرزاق - 00:46:24

واحدة ايضا ابو بكر ابن المنذر وآخرجه النسائي ايضا في كتابه السنن. نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب نعم كما ذكرنا ان الترمذی عن حديث حسن صحيح هذا يعني ان هذا الحديث صحيح عنده. وانه مقبول. نعم وهو بالفعل هذا الحديث يجب حديث حسن - 00:46:44

نعم هذا ما يتعلق بالاسناد والحكم عليه والمتن فهذا الحديث حديث صحيح سند ومتنا مستقيم اما ما يتعلق بفقهه هذا الحديث فتقدم الكلام على هذا الحديث في الحديث السابق وقلنا انه كان فيما سبق انهم كانوا يجتمعون للصلوة - 00:47:04

يتتحينون اي اه يعني يتتحينون وقت الصلاة ومتى يأتي وقتها فيجتمعون. ثم بعد ذلك عندما تباحثوا في هذا الشيء قال عمر التابعون هجلا او رجلا ينادي بالصلوة فاختار الرسول عليه الصلاة والسلام هذا وارسل اناس ينادون بالصلوة وكما قلنا - 00:47:24

انهم كانوا يقولون الصلاة جامعة ثم بعد ذلك شرع الاذان. ثم بعد ذلك شرع الاذان. نعم هذا ما يتعلق بهذا الحديث ولعل نقف عند هذا الحديث انا شورت فيما سبق الى الاختلاف الذي وقع في عدد احاديث عبد الله بن زيد بن عبد ربه - 00:47:44

فبعيس التلمذ يقول ولا نعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا يصح الا هذا الحديث الواحد في الاذان. وهذا القول قد قاله ايضا ابن عدي هذا القول ايضا قد قاله ابن عدي قال لا نعلم ان له حدثنا يصح الا هذا الحديث وكذلك ايضا من العربي المالكي وقال البخاري - 00:48:04

والاصبهاني وغيرهم قالوا ليس لعبد الله بن زيد الا حديث الاذان. الترمذی قيد ذلك بأنه لا يصح الا حديث الاذان لا والبخاري اطلق قال لا قال ليس لعبد الله بن زيد الا حديث الاذان. ويبدو ان البخاري رحمه الله يعني انه - 00:48:24

لم يصح له الا حديث الاذان لانه وجدت له احاديث. فالنسائي قد اخرج له حدثنا يتعلق بقسمة الميراث. كما ان الامام احمد رحمه الله حدثنا يتعلق بالاضحية اخرجه حدثنا يتعلق بالاضحية. لكن كما قال الترمذی وغيره انه لم يصح له عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:48:44

الا حديث الاذان لان الاحداد الاخري منقطعة. فقال الحافظ بن حجر جمعت له احاديثه في جزء. وذكروا ان الحديث بلغ ستة او سبعة وله في السنن الرابع له اربعة احاديث ثلاثة منها تتعلق بالاذان. والحديث الاول والثاني هما في الحقيقة حديث واحد. والحديث - 00:49:04

اختلف على اختلاف على عبد الرحمن ابن ابي ليلى راوي هذا الحديث عن عبد الله بن زيد هل سمع منه ام سمع من اخر؟ والحديث رابع وما اليه وهو عند النسائي من انه في قسمة الميراث. نعم هذا ما يتعلق بهذه المسألة التي اشرت اليها. نعم لعل نقف عند حديث - 00:49:24

عبد الله بن عمر هذا الشخص يسأل يقول كيف نعرف سلامه هواوي من التدليس اذا عنعنعن؟ نوجو عادة هذه الشهور ذكرت ان هذه

الشروط اربعة او خمسة او ان يكون هذا الشخص مخل من التدليس والامر الثاني وبالنسبة للاقلال من التدليس هذا قد يعتبر وقد لا يعتبر. الامر الثاني هو ان - [00:49:44](#)

نستقيم المتن. الامر الثاني هو ان يثبت سماع هذا او من شيء حوله مرة واحدة. في حديث ما. والامر الثاني ان يستقيم المتن رابعاً يستقيم الاسناد. ان يستقيم المتن والاسناد. والامر الخامس انك اذا جمعت طرق الحديث لا تجد - [00:50:04](#)

ان هذا او الموصوف بالتدليس يذكر واسطة بينه وبين من حدث عنه. فاذا اجتمعت هذه الشروط الخمسة وبالنسبة للشرط الاول كما ذكرت وهو قلة التدليس هذا ما في شك يعتبر لكن احياناً قد لا يعتبر. اذا دلت القوائم على ان هذا الشخص اذا دلت القوائم على استقامة هذا - [00:50:24](#)

الحديث يصح ولا يلتفت الى العبرة وهذا مذهب كل الحفاظ المتقدمين. واما ما وقع به المعاصرین والمتاخرون من التشدد في هذا وجدت عليه اکثر من مرة وبيّنت ان هذا مذهب باطل. لأن هذا يؤدي الى تضييف الاحاديث الصحيحة الموجودة في البخاري ومسلم. وفي غيرهما - [00:50:44](#)

ثم هو مخالف للعقد لانه ما يعقل ان خبر ظافر الصحة يضاعف من اجل حوف الجوع عن هذا ما يعقل عقلاً ما يعقل فهذا القول منكر والصحيح نقاً وعده ما سار عليه كبار الحفاظ كالبخاري والترمذی والنسائی وابو داود وقبل - [00:51:04](#)

الامام احمد وابن المديني وعلي ويهي بن معين. نعم هذا يسأل عن الحالات الاربع فيما يتعلق بالاذان فيقول زكوت ان الحالة الاولى اذا نودي لهذه الصلوات في وقتها الصلوات الخمس. واذا لم نادى في وقتها هل يعني انه لا يؤذن لهذا - [00:51:24](#)

ما في شك انه يؤذن لها كما ذكرت لكن اعني بذلك اذا لم تجمع مع غيرها اعني بذلك اذا لم تجمع مع غيرها هذا الشخص يسأل يقول ما الحكم اذا حضر الصلاة بعد - [00:51:44](#)

بعد ان سلم الجماعة بعد ان سلم الامام وانتهت هذه الصلاة. يقول ما الحكم السنة في ذلك ان يؤذن وان يقام ان يؤذن وان يقام هذا هو السنة. ولا يستبعد ان هذا يجب عليه. ما اقول بالوجوب هناك من ذهب بالوجوب لكن ليس ان هذا يجب عليه خاصة بالنسبة للإقامة - [00:51:54](#)

انا ما اقول بذلك لكن هناك من وجب ذلك وامرها بان يعيده كما نقل عن عطاء بن ابي رباح. فلا شك ان السنن يؤذن وان يقام وهو عليه الصلاة والسلام عندما فاتته الصلاة اذن واقام انس بن مالك عن ما دخل انس بن مالك عندما دخل الى المسجد بعد انتهاء - [00:52:14](#)

الصلاوة امره احد غلمانه بان يؤذن ثم امره بان يقيم. وهذا عند البخاري معلقاً. هل يسأل المسألة تتصل؟ يقول ايهمما ثم اقوى من حيث التبويب والتصنیف والفقه في الحديث مصنف عبد الرزاق او مصنف من ابي شيبة. مصنف ابن ابي شيبة - [00:52:34](#)

اشمل واكثر احاديث اشمل فدفع ابواب كثيرة تتعلق بالفقه حتى انه ذكروا من هذه الابواب فيما يتعلق بالشیع وابواب كثير متعددة. وذكر ايضاً في هذا الكتاب ورد على ابي حنيفة فابوابه كثيرة ومتعددة. واما ما يتعلق - [00:52:54](#)

الاحاديث والآثار فاحاديث واثاره اکثر من صنف عبد الرزاق. تقول بن عبد الرزاق فيه يمكن ستة وعشرين الف حديث او قول من ذلك من احاديث واثار وابن ابي شيبة اقسم ابن ابي شيبة اکسب فهو اکثر حديث واكثر فائدة. نعم هذه مسألة نسيينا ان نتحدث عنها وهي هل يشرع للمرأة ان تؤذن - [00:53:14](#)

اولى هذه المسألة وقع فيها خلاف بين اهل العلم. واقصر اهل العلم على ان المرأة لا يجب عليها ان ولا يستحب في حقها ان تؤذن وان تقييم. كما نقول ذلك او كما روى ذلك البيهقي وابن ابي شيبة وغيرهم عن - [00:53:34](#)

عائشة وعن جابر بن عبد الله وعن ابي عبد الله بن عمر وعن انس بن مالك والاسانيد فيها كلام الى والاسانيد فيها كلام الى هؤلاء. لكن لو اذنت فهذا ليس فيه شيء. فقد ثبت عن عبد الله بن عمر انه قال كما عند ابن ابي شيبة - [00:53:54](#) او غيره انه عندما سئل عن اذان مضى غضب وقال انا لا امنع من ذكر الله انا لا امنع من ذكر الله وصح عن انس ابن مالك انه قال ليس على المرأة اذان ولا اقامة لكن لو اذنت فهذا ذكر لكن لو اذنت فهذا ذكر - [00:54:14](#)

00:54:33 -